

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERALA/44/809
28 November 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH**الجمعية العامة**

الدورة الرابعة والأربعون
البندان ١٢٣ و ١٤٣ من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
عن أعمال دورتها الثانية والعشرين

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١

الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على
مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة
في تقريرها (A/44/723 ، الفقرة ٨)

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيد إتيان نينوف (بلغاريا)

١ - في الجلسة ٤٨ ، المعقدة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، نظرت اللجنة الخامسة ، عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، في بيان الأمين العام (A/C.5/44/26) بالاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها (A/44/723) . وقد رئى رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية شفويا تقرير لجنته ذا الصلة .

قرار اللجنة الخامسة

٢ - قررت اللجنة الخامسة ، دون تصويت أن تبلغ الجمعية العامة أنه ، إذا اعتمدت مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة في تقريرها (A/44/723) :

(أ) ستنشأ احتياجات إضافية من الموارد مقدارها ٢٠ ٠٠٠ دولار لتفطيم تكاليف السفر والإقامة للمستشار القانوني والممثلين ؛

(ب) ستشكل هذه الاحتياجات نفقات إضافية ناجمة عن ولايات تشريعية غير منصوص عليها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٠-١٩٩١ ، ولذلك ستكون خاضعة للمبادئ التوجيهية لصندوق الطوارئ التي أقرتها الجمعية العامة في مرفق قرارها ٢١١/٤٢ ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ :

(ج) في حالة عدم إمكانية تمويل الموارد الإضافية من صندوق الطوارئ سيختصر الأمين العام حضور الموظفين لدورات الأفرقة العاملة والدراسية مما مجموعه ١٢ أسبوعاً إلى ٨ أسابيع ، وينقل الموارد الموفرة بهذه الكيفية لتلبية احتياجات السفر والإقامة التي ستنشأ عن اعتماد مشروع القرار .

- - - - -